بضمير الغائب بعد ذكره جهة معرفة اذ الراجع الى معلوم
غير متقدم في الذكر لا يصدق عليه انه مختص ثانيا اذ الاول
حضوري لا احضاري والعائد الى نكرة لا يحصل المسند اليه بعينه
لكن احضاره فيما سياتي على ذكر ضمير المتكلم والمخاطب باباه
ثم لا يخفى ان قيد ابتدا الا يوجب خروج الضمير العائد الى المعرفة
بوجه خروج العلم المذكور ثانيا كقوله هو الله احد الله الصمد
لكن لا ضير فيه اما لانه من قبيل خلاف مقتضى الظاهر وكلامنا
في مقتضى الظاهر واما لان المقصود ان هذا النوع من الاحضار يمكن
في العلم دون ساير المعارف لان جميع جزئيات العلم كذلك قوله
ما عنيا ان هذا الوضع قال ذلك ليتناول الاعلام المشتركة قوله
والمعرف باللام للعهد المعرف بلام العهد قسمان احدهما ان يكون
المعهود متقدم الذكر والثاني ان يكون معلوما غير متقدم الذكر
كضمير الغائب سوى والقسم المتقدم الذكر قد يكون نكرة وقد
يكون معرفة فالاولى ان يعامل معاملة ضمير الغائب منه ما كان
معهوده معرفة متقدم الذكر فيخرج بقيد ابتداء ويعامل من ضمير
الغائب معاملة ما يكون راجعا الى معلوم غير متقدم الذكر
فيخرج بقيد باسم مختص به واما الضمير العائد الى نكرة واللام التي
معهودها نكرة فينبغي اسناد اخراجهما الى قيد بعينه وعلى
الجملة لا فرق بينه وبين ضمير الغائب وعدم تعرض الشارح
للمعرف فيهما ليس على ما ينبغي قوله لتحقيق مقام العلمية وتفصيله
على وجه ابلغ فلا يضر حصول الاحتراز عن جميع ما يحترز
عنه بقوله باسم مختص به وبهذا يندفع ما قيل قد

صح

صرح في شرح المفتاح بان المناسبة هي المعتبرة في باب الاقتضاء وليس
بلازم ان لا يحصل ذلك الغرض الا بهذه الخصوصية من احوال اللفظ
ولا ان ينحصر المقتضي لها فيما يذكر من الوجوه فعلى هذا لا حاجة الى
اخراج ساير المعارف ويكفي ان يقال لاحضاره بعينه قوله
يعني معنى عما سبق فيه ان المعرف بلام الجنس نحو الرجل خير من المراة
انما يخرج بقوله بعينه وكذا نحو رجل جائني له درهم فان احضار كل
منهما باسم مختص به لان المعرف بلام الجنس مختص بالجنس لا يطلق
على غيره بحسب وضع واحد ولفظ رجل في المثال الثاني مختص بفرد
لا بعينه بحسب الوضع كان لفظ زيد مختص بفرد بعينه وانما يكون
مختصا لو اريد بلفظ رجل فرد معين من افراده من حيث هو معين
وح يكون مجازا او مختلفا في الحقيقة واجاب المحقق الشريف
في حواشي شرح المفتاح عن الاول بان المعرف بلام الجنس قد يقصد به فرد
منه لا على التعيين بوضع واحد فيخرج بقيد الاختصاص كساير المعرفات
والنكرات ورد بان المعرف بلام الجنس حين ما يقصد به الفرد المنتشر
مستعمل في الجنس الموضوع له والقصد الى الفرد انما يفهم من القراين
الخارجية قوله فانه يشترط تقدم ذكره فقد عرفت ان العلم فيه ما
يقوم مقام الذكر قوله لان جميع طرق التعريف كذلك هذا الجواب
الزامي والتحقيق ان المعتبر في الاحضار ثانيا هو ان يكون
مسبوقا باحضار من المتكلم بان يذكر المحضر اولا وليس ذلك
موجودا في تقدم العلم بالصلة قوله حذفت الهمزة اما نقل حركتها
الى ما قبلها على ما هو قياس تخفيف الهمزة وح يكون التزام الادغام

Copyright © King Saud University